إجابات أسئلة التقويم والمراجعة

الوصية في الشريعة الإسلامية

السؤال الأول:

أبين مفهوم الوصية.

الوصية: هي أن يتبرع الإنسان بجزء من ماله أثناء حياته لشخص أو جهة ما؛ على أن يُنفّذ هذا التبرع بعد وفاته.

السؤال الثاني:

أوضح الحكمة من مشروعية الوصية.

- تدارك الإنسان ما فاته، أو غفل عنه، أو قصر فيه من الخيرات والأعمال الصالحة أثناء حياته.
- زيادة المودة والمحبة بين الناس من الأقارب والأرحام من غير الوارثين.
- تحقيق التكافل الاجتماعي، وسد حاجة المحتاجين من أبناء المسلمين؛ تقرباً إلى الله تعالى.

السؤال الثالث:

أعلل ما يأتي:

أ- أرشد الإسلام إلى توثيق المعاملات المالية.

لحفظ حقوق الناس وأموالهم والحرص على عدم ضياعها، ومنعًا للمنازعة والاختلاف.

ب- يُشترط في الوصية ألا تكون لوارث.

لأن إعطاء بعض الورثة من غير رضا الآخرين يؤدّي إلى حدوث الشقاق والنزاع، وإثارة البغضاء والحسد بينهم.

السؤال الرابع:

أبين الحكم الشرعي في المسائل الآتية:

أ- رجع الموصي عن وصيته بعد شهر من كتابتها.

يجوز للموصي أن يرجع عن وصيته، أو أن يُغيّر فيها قبل موته؛ لأنها من باب التبرع.

ب- أوصت امرأة بقطعة أرض لولدها الوارث.

لا يجوز أن تكون الوصية لوارث ؛ فإذا كانت الوصية لأحد الورثة، فإنّها لا تُنفّذ إلا بموافقة الورثة على ذلك بعد موت الموصي.

السؤال الخامس:

أضع إشارة (✓) بجانب العبارة الصحيحة، وإشارة (✗) بجانب العبارة غير الصحيحة فيما يأتي:

أ- (✗) تحرم الوصية على الأقارب الذين لا يرثون من الموصي شيئًا.

ب- (✓) تبطل الوصية إذا قتل الموصى له الموصي.

ج- (✓) تعد النصيحة بالمحافظة على الصلوات من الوصية المستحبة بالخير والمعروف.

السؤال السادس:

أختار الإجابة الصحيحة في كلّ مما يأتي:

1- إن أوصى رجل بأكثر من ثلث ماله، فإنَّ هذه الوصية:

أ- تُنفّذ.

ب- تحتاج إلى موافقة الورثة.

ج- لا تحتاج إلى موافقة الورثة.

د- تبطل.

2- أوصى رجل بكل ماله لبناء مسجد؛ قصد حرمان ورثته من المال. يُعد فعله هذا:

أ- جائزاً لأنه صاحب المال.

ب- مكروهاً.

ج- حرامًا.

د- مباحًا، ولا يأثم لحرمانه الورثة.

3- حكم كتابة الوصية والإشهاد عليها هو:

أ- مندوب.

ب- مباح.

ج- واجب.

د- مكروه.